النَّقْدُ الأَخلاقِيُّ لِلشِّعْرِ في ضَوءِ تَوثيقِ مَروِيّاتِهِ
(عَودَةٌ إلى مَوْقِفِ الرَّسولِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ مِن الشِّعْرِ وَالشُّعَراءِ)

الأُستاذُ المُساعِدُ الدُّكتور كِيان أَحمد حازِم يَحيى
قِسمُ اللُّغَةِ العربيَّةِ/كُلِّيَّةُ الآدابِ/جامِعَةُ بَغداد

(مُلَخَّصُ البَحث)

يَقومُ هذا البَحثُ على رَكيزَتَيْنِ أَساسِيَّتَيْنِ؛ أَمّا إحداهُما فالنَّقدُ الأَخلاقِيُّ لِلشِّعرِ في هَدْيِ تَعاليمِ الشَّريعَةِ الإسلاميَّةِ التي مِن أَهَمِّ مَقاصِدِها مُحارَبَةُ الفاحِشَةِ ومُسَبِّباتِها وإشاعَةُ العِفَّةِ ووَسائلِها، بَل إنَّ الرَّسولَ الأَكرَمَ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ قَد اختَزَلَ رِسالَتَهُ في ذلكَ، فقالَ: **((إنَّما بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ مَكارِمَ الأَخلاقِ))**[1]؛ وأَمّا الرَّكيزَةُ الأُخرى فتَوثيقُ المَرويّاتِ الشِّعريَّةِ على وَفقِ ضَوابِطِ أَهلِ الحَديثِ وشُروطِهِم في قَبولِ المَرويّاتِ، وقَواعِدِ أَهلِ الجَرحِ والتَّعديلِ وأُصولِهِم في تَزكِيَةِ الرُّواةِ وجَرحِهِم. والمَقصودُ بِالمَرويّاتِ الشِّعريَّةِ هُنا تِلكَ التي قَد يَذهَبُ الوَهمُ إلى أَنَّ النَّبيَّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ قَد سَمِعَها وأَقَرَّ ما جاءَ فيها، معَ أَنَّ بَعضَهُ يُنَزَّهُ مَن هوَ دونَ مَقامِ النَّبيِّ الأَكرَمِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ مِن أَن يَرضى بِسَماعِهِ فَضلًا عَن إقرارِ ما فيهِ وإمضائهِ لِيَكونَ سُنَّةً تَسيرُ في النّاسِ وسُلوكًا يَتَأَسَّونَ بِهِ.

وبِذلكَ يُعلَمُ أَنَّ البَحثَ الحالِيَّ إنَّما يَتَداخَلُ فيهِ فَرعانِ عِلميّانِ هُما النَّقدُ الأَدَبيُّ وتَوثيقُ النُّصوصِ، وما مِن شَكٍّ في أَنَّ ذلكَ سيُنَوِّعُ مَصادِرَهُ ومَآخِذَهُ تَنويعًا كَبيرًا؛ لِما بينَ هذَيْنِ الفَرعَيْنِ العِلميَّيْنِ مِن تَبايُنٍ في المَنهَجِ والمَشرَبِ والاستِمدادِ.

وقَد ارتَأَيْتُ تَقسيمَ البَحثِ على مُقَدِّمَةٍ يَسيرَةٍ، يَعقُبُها مَتنُ البَحثِ الذي جَعَلْتُهُ على مَبحَثَيْنِ؛ يَختَصُّ أَوَّلُهُما بِتَوثيقِ بَعضِ ما جاءَ في قَصيدَةٍ لِحَسّانِ بنِ ثابِتٍ مِمّا يُمكِنُ أَن يتَصَدّى لَهُ النَّقدُ الأَخلاقِيُّ بَعدَ أَن قيلَ إنَّ النَّبيَّ قَد سَمِعَهُ وأَقَرَّهُ؛ ويَتَعَلَّقُ آخِرُهُما بِالنَّظَرِ في وَثاقَةِ نَقلِ بَعضِ أَبياتِ بُردَةِ كَعبِ بنِ زُهَيرٍ التي يُروَى أَنَّهُ أَنشَدَها في حَضرَةِ الرَّسولِ مِمّا إذا أُخضِعَ لِلنَّقدِ الأَخلاقِيِّ طاشَ سَهمُهُ وانفَرَطَ عِقدُهُ. ثُمَّ ختَمْتُ البَحثَ بِالنَّتائجِ المُتَوَصَّلِ إليها فيهِ، ثُمَّ بالمَصادِرِ والمَراجِعِ التي استُقِيَتْ مِنها مَعلوماتُهُ. ونسأَلُ اللهَ تَسديدَ القَولِ، وقَبولَ العَمَلِ، وآخِرُ دَعوانا أَن الحَمدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ.

بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ

إنَّ المُستقريَ لمواقفِ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ من الشِّعرِ والشُّعراءِ لَيَرى أنَّهُ لم يَرُدَّ الشِّعرَ جملةً، ولم يَقبَلْهُ جُملَةً؛ فهوَ حينَ رَدَّهُ إنّما رَدَّ منهُ ما يُعارضُ الإسلامَ ومبادئَهُ الرُّوحيّةَ أو يُذكي روحَ العصبيّةِ في نفوسِ العربِ التي أرادَ الإسلامُ أن يقضيَ على مآثِمِها في المجتمعِ الإسلاميّ الجديدِ؛ وهوَ حينَ قَبِلَهُ لَم يَقبَلْ منهُ إلاّ ما يَحُثُّ على الفضائلِ ومكارمِ الأخلاقِ التي تُوافِقُ تعاليمَ الإسلامِ، أو يتصدّى للدفاعِ عن الإسلامِ ورَدِّ مَطاعنِ المشركينَ وهجائِهِم للرسولِ والإسلامِ[٢]. وقد أوضحَ الرسولُ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ نفسُهُ هذا الموقفَ بما لا يدعُ مجالاً للشَكِّ، فقالَ: **((الشِّعْرُ بِمَنزِلَةِ الكَلامِ؛ حَسَنُهُ كحَسَنِ الكَلامِ، وقَبيحُهُ كقَبيحِ الكَلامِ))**[٣].

ولقَدْ يبدو لبعضِهِم – أوَّلَ وَهْلَةٍ – أنَّ ثمّةَ مواقِفَ وقفَها رسولُ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ من بعضِ ما أُنشِدَ أمامَهُ من الشعرِ تَخْرُجُ عن الإطارِ الذي ذُكِرَ آنفًا. وسأَعرِضُ في الآتي بَعضَ ما نُسِبَ إلى شاعِرَيْنِ في زَمَنِ الرَّسولِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ وزُعِمَ أَنَّهُما أَنشَداهُ في حَضرَتِهِ وأَنَّهُ أَقَرَّهُما عليهِ، وأُخضِعُهُ لآلِيَّتَي التَّوثيقِ والنَّقْدِ الأَخلاقِيّ.

المَبحَثُ الأَوَّلُ

تَوثيقُ بَعضِ ما نُسِبَ إلى حَسّانِ بنِ ثابتٍ مِن شِعرٍ

ومَوقِفُ النَّقدِ الأَخلاقِيّ مِنهُ

جاءَ في قصيدةِ حسّانِ ابنِ ثابتٍ التي مطلَعُها: [الوافر]

عَفَتْ ذاتُ الأصابِعِ فالجِواءُ إلى عَذْراءَ مَنْزِلُها خَلاءُ

الأَبياتُ الآتيةُ:

لِشَعْثاءَ الَّتي قَد تَيَّمَتْهُ فَلَيْسَ لِقَلْبِهِ مِنها شِفاءُ

كَأَنَّ خَبيئَةً من بَيْتِ رَأْسٍ يَكُونُ مِزاجَها عَسَلٌ وَماءُ

إذا ما الأَشرِباتُ ذُكِرْنَ يَوْمًا فَهُنَّ لِطَيِّبِ الرَّاحِ الفِداءُ

نُوَلِّيها المَلامَةَ إنْ أَلَمْنا إذا ما كانَ مَغْثٌ أو لِحاءُ

وَنَشْرَبُها فتَتْرُكُنا مُلُوكًا وأُسْدًا ما يُنَهْنِهُنا اللِقاءُ[٤]

وجاءَ بعدَ البيتِ الثاني في بعضِ المصادِرِ قولُهُ:

عَلَى أَنْيَابِها أَو طَعْمَ غَضٍّ مِنَ التُّفَّاحِ هَصَّرَهُ الجَناءُ[٥]

لكِنْ يَجِبُ أَن يُعْلَمَ أنَّهُ "لم يَثْبُتْ في روايَةٍ صحيحَةٍ أنَّ حسّانَ بنَ ثابتٍ أنشدَ القصيدَةَ أمامَ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ"[٦]، إلاّ ما جاءَ بَلاغًا عن الزُّهريّ أنَّهُ قالَ: لَمّا رأى رسولُ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ النِساءَ يُلَطِّمْنَ الخَيلَ

بالخُمُرِ، تبسَّمَ إلى أبي بكرٍ[٧]. وفي هذهِ الروايةِ إشارَةٌ إلى قَولِ حسّانٍ في القصيدَةِ: [الوافر]

تَظَلُّ جِيادُنا مُتَمَطِّراتٍ تُلَطِّمُهُنَّ بالخُمُرِ النِّسَاءُ[٨]

وهذا يشيرُ إلى معرِفَةِ النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ أَنَّ هذا البيتَ لِحَسّانٍ ودرايتِهِ بِهِ. ولكِنَّ الروايةَ – كما سبقَ أَن ذَكَرْنا – إنَّما هيَ بلاغٌ عن الزُّهريِّ، وهيَ مُرسَلَةٌ أيضًا. ووردَ كذلكَ – من غيرِ إسنادٍ – أنَّ النبيَّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ غَضِبَ على حسّانٍ لهِجائِهِ المُهاجِرينَ بِقَصيدَتِهِ التي مطلَعُها: [البسيط]

أَمْسَى الجَلابِيبُ قَدْ عَزُّوا وَقَدْ كَثُرُوا وَابْنُ الفُرَيْعَةِ أمْسَى بَيْضَةَ الْبَلَدِ[٩]

فاستَرضاهُ حسّانٌ بأنْ أنشَدَ أمامَهُ بيتَيْنِ من القصيدَةِ التي نحنُ بصدَدِ الحديثِ عنها، هما: [الوافر]

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللهِ في ذاكَ الْجَزاءُ

فإنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِّنْكُمْ وِقاءُ[١٠]

ولو صحَّت الروايتانِ السابِقَتانِ ما كانَتْ فيهِما حُجَّةٌ؛ لِعَدَمِ إفادَتِهِما سماعَ النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ جميعَ أبياتِ القصيدَةِ، فَضْلاً عن إقرارِهِ كُلَّ ما جاءَ فيها. ولكِن لَمّا كانَ قائِلُ هذهِ الأبياتِ حسّانَ ابنَ ثابتٍ الصحابيَّ الجليلَ، وجبَتْ معرِفَةُ الظروفِ التي قيلَتْ فيها، لِما فيها مِن ذكرِ الخَمْرِ والنِّساءِ.

فَمِمّا أُجيبَ بهِ عن قصيدةِ حسّانٍ:

١. أنَّ الأبياتَ التي فيها ذِكْرُ الخمرِ إنّما قيلَتْ في الجاهليّةِ؛ "قالَ مصعبٌ الزبيريُّ: كانَ حَسّانٌ قد ابتدأَ هذهِ القصيدةَ في الجاهليّةِ، ثمَّ أكملَها في الإسلامِ من عندِ قولِهِ: [الوافر]

عَدِمْنا خَيْلَنا إن لم تَرَوْها تُثِيرُ النَّقْعَ مَوْعِدُها كَدَاءُ[١١]"[١٢]

ويُروَى أنَّ حسّانًا مَرَّ بفِتيَةٍ يشربونَ الخمرَ في الإسلامِ، فنهاهُم، فقالوا: "واللهِ لقد أرَدْنا تركَها، فيُزَيِّنُها لنا قولُكَ: [الوافر]

وَنَشْرَبُها فَتَتْرُكُنا مُلُوكًا

فقالَ: واللهِ لقد قلتُها في الجاهليّةِ، وما شربتُها منذُ أسلَمْتُ"[١٣].

ورُدَّتْ هذهِ الإجابةُ بأنَّ ما فَعَلَهُ حسّانٌ "إنّما هو مذهبُ الشعراءِ، يأخُذُ حسّانٌ أخذَهُ، ويَسْمِتُ سمتَهُ"[١٤]، ولو لم يكُن يؤمِنُ بأنَّ ما قالَهُ ليسَ سِوَى صيغةٍ من الصيَغِ الفنيّةِ التي تعاوَرَها الشعراءُ الجاهليّونَ لأَسقَطَ الأبياتَ التي فيها ذِكْرُ الخمرةِ للسببِ نفسِهِ. فالأَمرُ لا يَعدو التقليدَ الفنّيَّ الذي لم يشَأْ حسّانٌ التخلُّصَ منهُ. على أنَّهُم كانوا يعتقِدونَ أنَّ الخمرةَ تبعثُ على الخُيَلاءِ والشعورِ بالعظمةِ والكبرياءِ، وهذهِ

الحالـةُ الشـعريَّةُ تُلائـمُ تجربـةَ الفخـرِ والحَماسـةِ، ولهـذا تصـدَّرَتِ المقدِّمَـةُ الخمريَّـةُ معلَّقَـةَ عمرِو بنِ كلثوم التي مطلَعُها: [الوافر]

ألا هُبِّي بِصَحْنِكِ فَاصْبِحِينا وَلا تُبْقِي خُمُورَ الأَنْدَرِينا(١٥).

٢. أنَّ الأبيـاتَ التـي فيهـا ذِكْـرُ الخَمْـرِ قالَهـا حسّـانٌ بعـدَ إسلامِـهِ، لكِـنْ قبـلَ تحـريمِ الخمـرِ(١٦)؛ فقـد قـالَ ابـنُ اسـحاقَ – قبـلَ أن يسـردَ قصـيدةَ حسّـانٍ –: "وكـانَ مِمّـا قيـلَ مـن الشِّـعرِ فـي يـومِ الفـتحِ: قـولُ حسّـانِ بـنِ ثابـتٍ الأنصـاريِّ: ..."، ثـمَّ سـاقَ القصـيدةَ(١٧)، وأيَّـدَهُ ابـنُ هشـامٍ، إذ قـالَ: "قالَهـا حسّـانٌ يـومَ الفـتحِ"(١٨). وذكـرَ ابـنُ قـيِّمِ الجوزيّـةِ أنَّ حسّـانًا قالَهـا بعـدَ عُمـرةِ الحُدَيْبِيَـةِ(١٩). وعلـى الحـالتينِ كـانَ ذلـكَ قبـلَ تحـريمِ الخمـرِ(٢٠)؛ إذْ إنَّ الـذي يظهـرُ فـي تحريمِهـا أنَّـهُ كـانَ عـامَ الفـتحِ سـنةَ ثمـانٍ(٢١)، والراجِحُ في زمنِ القصيدَةِ أنّهُ كانَ قُبَيْلَ فتحِ مكَّةَ؛ بدليلِ قولِهِ فيها:

فَإمّا تُـعْرِضُوا عَنّا اعتَمَرْنا وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطاءُ(٢٢)

فهـوَ يُهَـدِّدُ المُـشرِكينَ ويتَوَعَّـدُهُم بـالفَتحِ. أمّـا مـا ذكـرَهُ ابـنُ إسـحاقَ(٢٣)، وأيَّـدَهُ ابـنُ هشـامٍ(٢٤)، مِـن أنَّ القصـيدَةَ قيلَـتْ فـي يـومِ الفـتحِ، فقَـد استُبْعِدَ؛ إذْ لَـوْ كـانَ الأمـرُ كـذلكَ مـا هَجـا حسّـانٌ فيهـا أبـا سُفْـيانَ بـنَ الحـارِثِ(٢٥)، الـذي "تلقّـى النبـيَّ صـلّى اللهُ عليـهِ وآلِـهِ وسَـلَّمَ فـي الطريـقِ قبـلَ أن يـدخلَ مكّـةَ مُسْلِـمًا"(٢٦)، ومـا كـانَ للتهديـدِ معنًـى بعـدَ الفتحِ(٢٧). وقَـدْ رجَّـحَ ابـنُ قـيِّمِ الجوزِيَّـةِ أنَّ حسّـانًا قـالَ القصـيدَةَ فـي عُمـرَةِ الحُدَيْبِيـَةِ(٢٨)، وقَـدْ كـانَ خـروجُ النبـيِّ صـلّى اللهُ عليـهِ وآلِـهِ وسَـلَّمَ إلـى الحُدَيْبِيَـةِ قاصِـدًا العُمـرَةَ "يـومَ الاثنَينِ مُسْتَهَلَّ ذي القعدَةِ سنةَ ستٍّ"(٢٩)، واللهُ أعلَمُ.

٣. أنَّ شـعثاءَ التـي شَـبَّبَ بهـا حسّـانٌ فـي قصـيدتِهِ إنّمـا هـيَ امرأتُـهُ؛ فقـد ذَكَـرَ السُّـهَيليُّ أنَّـهُ "قـد كـانَ تحـتَ حسّـانٍ أيضًـا امـرأةٌ اسـمُها شـعثاءُ بنـتُ كـاهن الأسلميّة، وَلَـدَتْ لـهُ أمَّ فِـراسٍ"(٣٠). ومِمّـا قـد يؤيّـدُ هـذا القـولَ مـا سـاقَهُ أبـو العـلاءِ المعَـرّيُّ علـى لسـانِ حسّـانٍ فـي آخِرَتِـهِ المُتَخَيَّـلَةِ؛ إذ قيـلَ لـهُ: "ويحَـكَ! مـا استَحْيَيْـتَ أن تـذكُرَ مِثْـلَ هـذا فـي مِدْحَتِـكَ رسـولَ اللهِ صـلّى اللهُ عليـهِ وآلِـهِ وسَـلَّمَ؟ فيقـولُ: إنَّـهُ كـانَ أسْـجَحَ خُلُقًـا مِمّـا تَظنُّـونَ، ولـم أقُـلْ إلاّ خيـرًا؛ لـم أذكُـرْ أنّـي شـرِبْتُ خمـرًا، ولا رَكِبْـتُ مِمّـا حُظِـرَ أمْـرًا، وإنّمـا وَصَـفْتُ ريـقَ امـرأةٍ يجـوزُ أن يكـونَ حِـلاًّ لـي، ويمكـنُ أنْ أقولَـهُ علـى الظـنِّ"(٣١). وتَكمُـنُ أهمِّيَّـةُ هـذا الـرأيِ فـي صُـدورِهِ عـن أديـبٍ واعٍ خبيـرٍ بأسـاليبِ القـولِ وطرائـقِ النَّظْمِ وطبيعةِ الإبداعِ الفنّيِّ عندَ الشعراءِ قديمًا وحديثًا(٣٢).

ولكِـنْ قـد يُعَكِّـرُ صَفْـوَ هـذا القـولِ الأخيـرِ اتِّهـامُ بعـضِ أهـلِ العلـمِ البيـتَ الـذي وُصِـفَ فيـهِ ريـقُ المـرأةِ فـي قصـيدةِ حسّـانٍ؛ إذ قـالَ السُّـهَيليُّ: "وزعـمَ بعضُـهم أنَّ بعـدَ هذا البيتِ: [الوافر]

كَأَنَّ سَبِيئةً مِنْ بَيْتِ رَأْسٍ .....

بيتًا فيهِ الخمرُ، وهوَ: [الوافر]

عَلَى أَنْيَابِها أَوْ طَعْمَ غَضٍّ مِنَ التُّفَّاحِ هَصَّرَهُ اجْتِناءُ

وهذا البيتُ موضوعٌ لا يُشْبِهُ شِعْرَ حَسّانٍ ولا لفظَهُ"[٣٣].

المَبحَثُ الثّاني

تَوثيقُ بَعضِ ما نُسِبَ إلى كَعْبِ بنِ زُهَيْرٍ مِن شِعرٍ

ومَوقِفُ النَّقدِ الأَخلاقِيّ مِنهُ

استفاضَ في كثيرٍ من كتبِ التفسيرِ والمغازي والأدبِ وغيرِها أنَّ كَعْبَ بنَ زُهَيْرٍ قدمَ إلى رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ في المدينةِ تائبًا، ثمَّ أسلَمَ وأنشَدَهُ لاميَّتَهُ المشهورةَ التي مَطلَعُها: [البسيط]

بانَتْ سُعادُ فقَلبي الْيَومَ مَتْبُولُ مُتَيَّمٌ إثْرَها لَمْ يُجْزَ مَكْبُولُ

وَما سُعادُ غَداةَ الْبَيْنِ إذْ رَحَلوا إلاّ أغَنُّ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولُ

تَجْلُو عَوارِضَ ذِي ظَلْمٍ إذا ابْتَسَمَتْ كَأَنَّهُ مُنْهَلٌ بِالرّاحِ مَعْلُولُ

شُجَّتْ بِذِي شَبَمٍ مِن ماءِ مَحْنِيَةٍ صافٍ بِأَبْطَحَ أَضْحَى وَهوَ مَشْمُولُ[٣٤]

وقد تساءلَ بعضُهُم قائلًا: "كيفَ يقولُ كَعبُ بنُ زهيرٍ شِعرًا فيهِ هذهِ الصراحةُ في الغَزَلِ وذكرِ الخمرِ، يُنْشِدُهُ أمامَ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ، وهما موضوعانِ لا يَرى الإسلامُ طَرْقَهُما لما في الأوّلِ مِن إساءَةٍ لأعراضِ نساءِ المسلمينَ، ولِما في الثاني مِن إشارةٍ إلى شيءٍ مُحرَّمٍ هو الخمرُ؟"[٣٥].

وواضحٌ أنَّ الباعثَ على التساؤلِ السابقِ إدراكُ أنَّ إقرارَ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ تشريعٌ كقولِهِ وفعلِهِ سواءً بسواءٍ، فهل يمكنُ أن يُقِرَّ – عليهِ الصلاةُ والسلامُ – ما ظاهِرُهُ مُبايَنَةٌ واضحةٌ للأُسسِ الأخلاقيّةِ التي حَرَصَ الإسلامُ على إشاعتِها في المجتمعِ، ونَفَّرَ الناسَ من إتيانِ ما يخالِفُها؟

إنَّ الظَنَّ المُجَرَّدَ برسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ أنْ يفعلَ ذلكَ لهوَ مِمّا يَقْدَحُ في العقيدةِ؛ فإنَّ المسلمَ ينبغي لهُ أن يكونَ على يقينٍ تامٍّ من أنَّ رسولَ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ أحرصُ الأنبياءِ على أخلاقِ أُمَمِهِم وعقائِدِها، وقد شهِدَ لهُ القرآنُ الكريمُ بذلكَ، فقالَ تعالى: ﴿**لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ**﴾ (التوبة: ١٢٦).

وأهَمُّ ما أُجيبَ بهِ عن قصيدةِ كعبِ بنِ زهيرٍ – خلا ما ذُكِرَ مِمّا أُجيبَ بهِ عن قصيدةِ حسّانٍ – هوَ أنَّها – على شُهرتِها – قد طَعَنَ في سَنَدِها وشَكَّكَ فيها الحافظُ العراقيُّ الذي يُعَدُّ من كبارِ المحدِّثينَ؛ فقد نَقَلَ عنهُ الإمامُ الشوكانيُّ أَنَّهُ قالَ: "هذهِ

القصيدةُ قد رويناها من طُرُقٍ لا يَصِحُّ منها شيءٌ، وذكَرَها ابنُ إسحاقَ بسندٍ منقطعٍ"[٣٦]. وانقطاعُ سندِ ابنِ إسحاق إنّما هوَ مِنْ قِبَلِ عاصمِ بنِ عمرَ؛ فقد قالَ ابنُ إسحاقَ: "فحدَّثَني عاصمُ بنُ عمرَ بنِ قتادةَ: أنَّهُ وَثَبَ عليهِ[٣٧] رجلٌ من الأنصارِ ..." إلخ الحديث، فلم يُسَمِّ عاصمٌ مَن حَدَّثَهُ[٣٨].

ورَدَّ الدكتور سعود الفنيسان هذا الجوابَ بقولِهِ: "القصيدةُ رواها بإسنادٍ موصولٍ ...: إبراهيمُ بنُ ديزيلَ في جُزئِهِ، وابنُ أبي عاصمٍ في الآحادِ والمثاني، والإمامُ ثعلبٌ في مجالسِهِ، وأبو الفرجِ الأصفهانيُّ في الأغاني، والحاكمُ في مستدركِهِ، والبيهقيُّ في السننِ الكبرى وفي دلائلِ النبوَّةِ، وأبو بكرٍ الإشبيليُّ في الفهرست، كما رُوِيَتْ بأكثرَ من طريقٍ موقوفةٍ على موسى بنِ عقبةَ أو عليّ بنِ جدعان أو محمّدِ بنِ إسحاقَ. وإسنادُ ابنِ ديزيلَ الموصولُ أعلى تلك الأسانيدِ، وإن كانَ في إسنادِهِ الحجّاجُ بنُ ذي الرقيبةِ وعبدُ الرحمنِ ابنُ كعبٍ لم أعثرْ لهما على ترجمةٍ كافيةٍ. وقد صحَّحَهُ الحاكمُ في المستدركِ، وأشارَ إلى ذلكَ ابنُ عبدِ البَرّ والحافظُ ابنُ حجرٍ وعليُّ بنُ المدينيّ ... وعليه أقولُ: إنَّ قصيدةَ (بانَتْ سُعادُ) صحيحةٌ ثابتةٌ، إن لم تكُنْ بالإسنادِ الموصولِ – كما عندَ بعضِ العلماءِ – فبالإسنادِ المُرسَلِ، والمُرسَلُ حجّةٌ عندَ جمهورِ العلماءِ[٣٩]، لا سيّما إذا اعتضدَ بما يدُلُّ على صحّتِهِ، كتعدُّدِ طرقِهِ وألفاظِهِ وتلقّي العلماءِ لهُ بالقَبولِ وعدمِ النكيرِ"[٤٠].

وأُجيبَ عمّا طَعَنَ بهِ الحافظُ العراقيُّ في سندِ القصّةِ بأنّهُ "لم يطَّلِع على السندِ المتَّصِلِ الذي أثبتَهُ البيهقيُّ في الدلائلِ[٤١] ... فلو علِمَ بروايةِ البيهقيّ لنَصَّ على اتّصالِ سندِها أو انقطاعِهِ كما فعلَ بروايةِ ابن إسحاق"[٤٢]. والحقُّ أنَّ الحُكْمَ بثبوتِ قصيدةِ (بانَتْ سُعادُ) في جملتِها لا ينبغي أنْ يُنْسِيَ النظرَ في بعضِ الأبياتِ التي لمْ تَرِدْ إلاّ في رواياتٍ غيرِ مُسْنَدَةٍ أو منقطعةِ الإسنادِ في بعضِ الكتبِ ولا سيّما كتبُ الأدبِ التي لا تميّزُ الغثَّ مِن السمينِ، ثُمَّ إنَّ مُتونَ تلكَ الأبياتِ تَشهَدُ بنكارتِها وتهافُتِها. ويُهِمُّنا في هذا المقامِ من هذهِ الأبياتِ المُنْكَرَةِ بيتانِ، لا يُظَنُّ أنَّ رسولَ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ سمِعَهُما ولم يُنكِرْهُما، هما: [البسيط]

مِنَ اللَواتي إذَا مَا خلَّةٌ صَدَقَتْ يَشْفي مُضاجِعَها شَمٌّ وتَقْبِيلُ

بَيْضَاءُ مُقْبِلَةً عَجْزاءُ مُدْبِرَةً لا يُشْتَكَى قِصَرٌ مِنْها وَلا طُولُ

وهذانِ البيتانِ ذكرَهُما بهذا الترتيبِ ابنُ سيّدِ الناسِ، فقَد ساقَ قصيدَةَ كعبٍ مِن روايةِ ابنِ إسحاقَ، ثُمَّ ذكَرَ أنَّ بعدَ بيتِ كعبٍ:

تَنْفِي الرِّيَاحُ القَذَى عَنْهُ وأَفْرَطَهُ مِنْ صَوْبِ غادِيَةٍ بِيضٌ يَعالِيلُ

بيتينِ آخَرَينِ ليسا في روايَةِ ابنِ إسحاقَ، ثُمَّ ساقَ البيتينِ المذكورَينِ آنِفًا بلا إسنادٍ[٤٣]. ولم يَرِدْ أوَّلُ البيتينِ السابِقَينِ عندَ غيرِ ابنِ سيِّدِ الناسِ، أمّا ثانيهما فقد وردَ عندَ غيرِهِ أيضًا؛ إذْ جاءَ ثالِثَ أبياتِ قصيدَةِ كعبٍ عندَ ابنِ هشامٍ، وأبي زيدٍ القرشيّ، والنويريّ، وابنِ كثيرٍ، والعامريّ، والنبهانيّ[٤٤]. وقد عُلِمَ ممّا سبقَ أنَّ روايةَ ابنِ هشامٍ منقطعةُ الإسنادِ لا تقومُ بها حجّةٌ، أمّا الآخَرُونَ فلم يسوقوا القصيدةَ بأسانيدِهِم، فلا يُعْتَدُّ بورودِها عندَهُم[٤٥]. وزِيادةً على بطلانِ البيتينِ المذكورينِ آنفًا روايةً، يكادُ متناهُما ينطقانِ بسقوطِهِما، ويستعلنانِ بمخالَفَتِهِما منهجَ الإسلامِ في عدمِ إشاعةِ المَشاهدِ الحسّيَّةِ الفاضحةِ، وإذاعةِ ما يخدشُ حياءَ الفضيلةِ والعِفَّةِ.

وحتّى لو سَلَّمْنا بأنَّ أبياتَ الغَزَلِ في قصيدةِ كعبٍ ليسَت تجربةَ حبٍّ حقيقيّةً[٤٦]، وأنَّ سُنّةَ شعراءِ ذلكَ الزمانِ كانَتْ "أن يفتتحوا قصائِدَهم بالغزلِ، ثمَّ يَلِجوا إلى الغرضِ المنشودِ بحكمةٍ وتلطُّفٍ، وهكذا فعلَ كعبٌ؛ فقد تغَزَّلَ أوَّلَ قصيدَتِهِ بسعادَ، ووصفَ على مَسمَعٍ من الرسولِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ"[٤٧]، ما أمْكَنَنا أن نقبلَ ما طَفَحَ بهِ البيتانِ المزعومانِ المذكورانِ آنِفًا من معانٍ حَرَصَ الإسلامُ على طَمسِها وعدمِ سيرورَتِها في المجتمعِ؛ إذ قالَ تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾ (النور: ١٩). وقَد روى البخاريُّ حديثًا فيهِ النهيُ عن السماحِ لمن يَصِفُ النساءَ من المخنَّثينَ بمثلِ ما جاءَ في أحدِ البيتينِ، بالدخولِ عليهِنَّ؛ فعن أمِّ سلمةَ رضيَ اللهُ عنها: أنَّ النبيَّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ كانَ عندَها وفي البيتِ مُخَنَّثٌ، فقالَ لعبدِ اللهِ أخي أمِّ سلمةَ: يا عبدَ اللهِ، إنْ فَتَحَ اللهُ لكم غدًا الطائفَ فإنّي أدُلُّكَ على بنتِ غَيلانَ، فإنَّها تُقْبِلُ بأربَعٍ وتُدْبِرُ بثَمانٍ. فقالَ النبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ: ((**لا يَدْخُلَنَّ هؤُلاءِ عَلَيكُم**)). قالَ أبو عبدِ اللهِ: تُقْبِلُ بأربَعٍ، يعني: أربع عكنٍ بَطنِها، فهيَ تُقْبِلُ بهنَّ. وقولُهُ: وتُدْبِرُ بثمانٍ، يعني: أطرافَ هذهِ العُكنِ الأربعِ، لأنَّها محيطةٌ بالجنبَينِ حتَّى لحقَتْ[٤٨]. صحيحٌ أنَّ وصفَ الأخيرِ إنّما كانَ لِمُعَيَّنَةٍ، وكعبٌ لم يكن تشبيبُهُ – فيما قيلَ – بمُعَيَّنَةٍ[٤٩]، غيرَ أنَّ الفُحشَ في الحالينِ واحدٌ، بل قد يكونُ تأثيرُهُ في بيتِ كعبٍ أعظَمَ، بحكمِ سيرورةِ الشعرِ بينَ الناس، وانفعالِ المتلقّينَ بهِ أكثرَ مِمّا هوَ الحالُ في غيرِ الشِّعرِ، وهذا أَمرٌ يَدعو – في أَقَلِّ ما يَدعو إليهِ – إلى سَدِّ ذَريعَةِ افتِتانِ النّاسِ بِهذا اللونِ من الشعرِ الذي يُحرّكُ الغرائزَ ويُثيرُ الفِتنَ.

ولعلَّ مِمّا يندرجُ تحتَ ما نحنُ بصددِهِ ما وردَ من نهيِ الشريعةِ عن إفشاءِ سِرِّ العَلاقةِ الزوجيَّةِ؛ إذ إنَّهُ من كُبرَى الذرائعِ إلى انتشارِ الفاحشةِ، ولا سيَّما إذا كانَ ذلكَ بحضرةِ المراهقِينَ ومَن في حُكمِهِم من الأبكارِ والأزواجِ[٥٠]. ولهذا بالغَت السُّنّةُ في تحريمِهِ؛ فعَن النَّبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ أنَّهُ قالَ: **((إنَّ مِن أشَرِّ الناسِ عندَ اللهِ مَنزِلَةً يَومَ القِيامَةِ، الرَّجُل يُفْضي إلى امرأتِهِ، وتُفْضي إليهِ، ثُمَّ يَنشُرُ سِرَّها))**[٥١]، ومعلومٌ أنَّ المُنْصِتَ إلى تفصيلاتِ تلكَ الإذاعةِ ربَّما لم يَكُن لهُ سابقُ معرفةٍ بامرأةِ المُفشي، ومعَ ذلكَ نَهَت الشريعةُ عن إذاعةِ أسرارِ الإفضاءِ أمامَهُ، وهذا يدُلُّ على عدمِ شَرْطِيَّةِ تعيُّنِ الموصوفةِ للنَّهيِ عن ذِكرِها والإشادةِ بمَحاسِنِها، واللهُ أعلمُ.

نَتائجُ البَحثِ

في النِّقاطِ الثَّلاثِ الآتِيَةِ إجمالٌ شَديدُ التَّلخيصِ لأَهَمِّ ما تَوَصَّلَ إليهِ البَحثُ:

١- أَنَّ المُستقريَ لمواقفِ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ من الشِّعرِ والشُّعراءِ يَرى أنَّهُ لم يَرُدَّ الشِّعرَ جملةً، ولم يَقبَلْهُ جُملَةً؛ فهوَ حينَ رَدَّهُ إنّما رَدَّ منهُ ما يُعارضُ الإسلامَ؛ وهوَ حينَ قَبِلَهُ لَم يَقبَلْ منهُ إلاّ ما يُوافِقُهُ.

٢- أَنَّهُ لم يَثْبُتْ في روايَةٍ صحيحَةٍ أنَّ حسّانَ بنَ ثابتٍ أنشدَ قصيدَتَهُ التي يَذكُرُ فيها الخَمرَ والنِّساءَ ذِكرًا غَيرَ لائقٍ أمامَ رسولِ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ، ولو صحَّتْ بذلكَ الرِّوايَةُ ما كانَتْ فيها حُجَّةٌ؛ لِعَدَمِ إفادَتِها سماعَ النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وآلِهِ وسَلَّمَ جميعَ أبياتِ القصيدَةِ، فَضْلاً عن إقرارِهِ كُلَّ ما جاءَ فيها.

٣- أَنَّ قصيدةَ كعبِ بنِ زهيرٍ المَعروفَةَ بِاسْمِ (البُردَة) قد طَعَنَ في سَنَدِها وشَكَّكَ في ثُبوتِها، على شُهرَتِها، بَعضُ أَئمَّةِ الحَديثِ وعُلَماءِ الجَرحِ والتَّعديلِ، لكِنْ قَوّى ثُبوتَها آخَرونَ لا يَقِلُّونَ عن مُضَعِّفِيها مَنزِلَةً. على أَنَّ الحُكْمَ بثُبوتِ القصيدةِ في جملتِها لا يَعني ثُبوتَ بعضِ الأبياتِ التي لَمْ تَرِدْ إلاّ في رواياتٍ غيرِ مُسْنَدَةٍ أو منقطعةِ الإسنادِ في بعضِ الكتبِ ولا سيّما كتبُ الأدبِ التي لا تميِّزُ الغثَّ مِن السمينِ، فَضلًا عن أَنَّ مُتونَ تلكَ الأبياتِ تَشهَدُ بنَكارتِها وتهافُتِها.

هوامِشُ البَحث

---

[١] رواهُ البيهقيُّ في (السُّنَن الكُبرى): ح٢٠٧٨٢.

[٢] ينظر: النقد الأخلاقيّ- أصوله وتطبيقاته: ٢٠.

[٣] رواه البخاريّ في الأدب المفرد: ح٨٦٥، وصحّحه الألبانيّ لغيره. ينظر: الأدب المفرد: ٣٠١.

(٤) (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩١-٩٢، وديوان حَسّان بن ثابِت: ١٨-١٩.

(٥) الروض الأنف: ٧/١٥٠-١٥١.

(٦) حسّان بن ثابت: ٢٧٧.

(٧) (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩٣.

(٨) (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩٢. وينظر: ديوان حَسّان بن ثابِت: ١٩.

(٩) ديوان حَسّان بن ثابِت: ٦٩.

(١٠) ينظر: العفو والاعتذار: ١/١٢٦-١٣٠، وديوان حَسّان بن ثابِت: ٢٠-٢١.

(١١) ديوانُ حَسّان بن ثابِت: ١٩.

(١٢) نصوص من الشعر العربيّ: ٤٢.

(١٣) الروض الأُنُف: ٧/١٥١.

(١٤) نصوص من الشعر العربيّ: ٤٢.

(١٥) معلّقة عمرو بن كلثوم بشرح أبي الحسن بن كيسان: ٤١.

(١٦) ينظر: أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام الشرعيّة: ٢/١٢٥.

(١٧) ينظر: (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩١.

(١٨) (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩٣.

(١٩) ينظر: زاد المعاد: ٣/٤١٦.

(٢٠) ينظر: هامش تحقيق (إعلام الموقِّعِين) لمشهور حسن آل سلمان: ٤/٢٦٣.

(٢١) ينظر: فتح الباري: ٨/٣٥٤.

(٢٢) (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩٢. وينظر: ديوان حسّان بن ثابِت: ١٩.

(٢٣) يُنظر: (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩١.

(٢٤) يُنظر: (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩٣.

(٢٥) يعني بقوله:

ألا أبلِغْ أبا سُفْيانَ عَنِّي مُغَلْغَلَةً فقَد بَرِحَ الخَفاءُ

وبما بعده من الأبيات. ينظر: (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٤/٩٣. وينظر: ديوان حسّان بن ثابِت: ٢٠.

(٢٦) سير أعلام النبلاء: ١/٢٠٣.

(٢٧) ينظر: حسّان بن ثابت: ١٢١.

(٢٨) ينظر: زاد المعاد: ٣/٣٦٦.

(٢٩) فتح الباري: ٧/٥٥٨.

(٣٠) الروض الأنف: ١٤٩/٧.

(٣١) رسالة الغفران: ٢٣٥.

(٣٢) ينظر: أدب صدر الإسلام: ٤٩.

(٣٣) الروض الأنف: ١٥٠/٧-١٥١.

(٣٤) ينظر: شرح ديوان كعب بن زهير صنعة السُّكَّريّ: ٦-٧.

(٣٥) بحث: قراءة في قصيدة (بانت سعاد): ٣٦٣.

(٣٦) نيل الأوطار: ٦٥٦/١.

(٣٧) أي على كعب.

(٣٨) ينظر: (السيرة النبويّة) لابن هشام: ٢٠٤/٤-٢١٤، والسيرة النبويّة في ضوء المصادر الأصليّة: ٦٠٣.

(٣٩) لم يكن المرسَل مقبولاً عند عامّة العلماء، ونقل العلائيّ القولَ بردِّ المرسَل عند جماهير أهل العلم أو كلِّهم. وخلاصة القول أنَّ الحديث المرسَل من أقسام الحديث الضعيف، لا يُصارُ إليه إلاّ عند الحاجة، فإن وُجِدَ حديثٌ مُسْنَدٌ استُغنيَ عنه. ينظر: معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد: ٣٩١-٣٩٣.

(٤٠) توثيق قصيدة بانت سعاد في المتن والإسناد: ٤٥-٤٦.

(٤١) ينظر: دلائل النبوّة: ٢٠٧/٥-٢١١.

(٤٢) الالتزام الإسلاميّ في الشعر: ١٤٢-١٤٣.

(٤٣) يُنظر: السِّيرةُ النَّبويَّةُ المُسَمّى عيون الأثر: ٢٤٩/٢، ومِنَح المدح: ٢٦٥.

(٤٤) يُنظر: توثيق قصيدة بانت سعاد في المتن والإسناد: ٧٦.

(٤٥) ينظر: توثيق قصيدة بانت سعاد في المتن والإسناد: ٦١-٦٤.

(٤٦) ينظر: بحث (قراءة في قصيدة بانت سعاد): ٣٦٣.

(٤٧) الالتزام الإسلاميّ في الشعر: ١٤٥.

(٤٨) رواه البخاري في صَحيحِهِ: ح٥٨٨٧، كتاب اللباس، باب (إخراج المتشبِّهينَ بالنِّساءِ مِن البيوت).

(٤٩) قسّم الفقهاء الغزل في الشعر – من حيث حكمه – على ثلاثة أقسام:

أ- أن يذكر الشاعر امرأةً غيرَ معَيَّنَةٍ لا يُدرى مَن هي، فيذكر شوقَهُ ومحبّتَهُ لها من غيرِ فُحشٍ ولا ريبَةٍ، فهذا أمرٌ جائزٌ لا بأسَ بهِ نظمًا أو استِماعًا. فقد اشترطَ الفقهاء هنا أن يكونَ ذِكْرُ المرأةِ من غير فحشٍ ولا ريبةٍ ولو كانت غيرَ معيَّنَةٍ، وهوَ ما لا ينطبقُ على ما جاءَ في البيتينِ المزعومينِ.

ب- أن يتغزَّلَ بامرأةٍ معيَّنَةٍ تحلُّ لهُ من زوجَةٍ أو أمَةٍ، وهنا إن فحشَ أو ذكرَ أمورًا باطنةً حرُمَ عليهِ، وإن لم يفحشْ، بل ذكرَ محبّتَهُ وشوقَهُ ونحوَ ذلكَ، لم يحرُمْ.

ت- أن يتغزّلَ بامرأةٍ معيَّنَةٍ لا تحلُّ لهُ، فهذا حرامٌ سواءً أفحشَ أم لم يفحشْ، ومثلُ ذلكَ التغزُّلُ بالمردانِ وذكرُ عشقه لهم. ينظر: بحث (الأحكام الفقهيّة المتعلّقة بالشعر): ١٨٥.

(٥٠) ينظر: سدّ الذرائع في الشريعة الإسلامية: ٤٥١.

(٥١) رواه مسلم في صَحيحِهِ: ح٣٥٢٧، وح٣٥٢٨، كتاب النِكاح، باب (تَحريم إفشاءِ سِرِّ المرأَة). وبهذا الحديث يُجابُ عمّا ذُكِرَ من أنَّ (سعاد) المذكورة في الشعر إنّما هي زوجة كعب بن زهير – على حدِّ ما ذُكِرَ في قصّةِ أبيات حسّان –؛ فقد ذكرَ ابن كثير هذه الرواية مُضَعِّفًا إيّاها؛ إذ قال في (البداية والنهاية): ٣٧٣/٤: "وقد روي أنَّ رسول الله صلّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ قال له لَمّا قال: بانت سعاد: ((ومَن سعاد؟))، قال: زوجتي يا رسول الله. قال: ((لم تَبِنْ)). ولكن لم يصحّ ذلك، وكأنّه على ذلك توهَّمَ أنْ بإسلامه تبينُ امرأتُهُ. والظاهرُ أنَّه إنّما أراد البينونة الحسّيّة لا الحُكميّة، والله تعالى أعلم". فزيادةً على ضعف الرواية سندًا، لم يكن لكعب ولا لغيره من آحاد المؤمنينَ – طبقًا لما جاء في حديث مسلم المذكور آنفًا – أن يُذيعَ أسرار استمتاعه بامرأته على الملإ، كما جاء في البيت المنسوب إليه:

مِن اللَواتي إذا ما خُلَّةٌ صَدَقَتْ يَشْفي مُضاجِعَها شَمٌّ وتقبيلُ

مصادِرُ البَحثِ ومَراجِعُه

- القُرآنُ الكريم.
- أدب صدر الإسلام، الدكتور خليل أبو ذياب، دار عمّار، الأردن، د.ط، د.ت.
- الأدب المفرد، أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاريّ (ت٢٥٦هـ)، تحقيق أبي عبد الرحمن محمّد ناصر الدين الألبانيّ، دار الصدّيق، المملكة العربية السعوديّة، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- الأحكام الفقهيّة المتعلّقة بالشِّعر، الدُّكتور زيد بن سعد الغنّام، بَحثٌ في مجلَّة جامعة الإمام محمَّد ابن سعود الإسلاميَّة، العددُ الخمسون، ١٤٢٦هـ: ١٦٣-٢٤٤.
- إعلام الموقّعين عن ربِّ العالمين، أبو محمّد بن أبي بكر بن أيّوب المعروف بابن قيّم الجوزيّة (ت٧٥١هـ)، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزيّ، المملكة العربيّة السعوديّة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام الشرعيّة، محمّد سليمان الأشقر، مكتبة المنار الإسلاميّة، الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

– الالتزام الإسلاميّ في الشعر، ناصر بن عبد الرحمن الخنين، دار الأصالة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

– البِداية والنِّهاية، أبو الفِداءِ إسماعيلُ بنُ عُمَرَ بنِ كَثيرٍ القرشيُّ الدِّمشقيّ (ت٧٧٤هـ)، تحقيقُ مجموعة من الباحثِين، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الرّابعة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

– توثيق قصيدة بانت سعاد في المتن والإسناد، الدكتور سعود بن عبد الله الفنيسان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٠م.

– حَسّانُ بنُ ثابِت شاعرُ الرَّسول، محمَّد محمَّد حسن شُرّاب، دار النَّوادر، سورية، الطَّبعة الأولى، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

– دلائلُ النُّبُوَّة ومعرفة أَحوال صاحب الشَّريعة، أَبو بكر أَحمد بن الحسين البيهقيّ (ت٤٥٨هـ)، تحقيق الدُّكتور عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الأُولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

– ديوان حسّان بن ثابِت، تحقيق عبد أ. مهَنّا، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الثانية، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

– رسالة الغفران، أبو العلاء المعرّيّ (ت٤٤٩هـ)، تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، دار المعارف، مصر، الطبعة الرابعة، د.ت.

– الرَّوض الأُنُف في شرح السيرة النبويّة لابن هشام، عبد الرحمن السُّهيليّ (ت٥٨١هـ) ومعه السيرة النبويّة للإمام ابن هشام (ت٢١٨هـ)، تحقيق عبد الرحمن الوكيل، دار الكتب الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

– زادُ المعاد في هَدي خَيرِ العِباد، ابن قيّم الجوزيَّة شمسُ الدِّين أَبو عبد الله محمَّد بن أَبي بكر الزرعيّ الدّمشقيّ (ت٧٥١هـ)، تحقيق شُعَيب الأَرناؤوط وزميله، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، الطَّبعة الثّانية، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

– سدّ الذرائع في الشريعة الإسلاميّة، محمّد هشام البرهانيّ، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٩٩٥م.

– السُّنَن الكُبرى، أَحمد بنُ الحُسينِ بنِ عليّ بنِ موسى الخُسْرَوْجِرديّ الخراسانيّ، أَبو بكرٍ البيهقيّ (ت٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الثّالثة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

– سِيَرُ أَعلامِ النُّبَلاء، شَمسُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ أحمدَ بنِ عُثمانَ الذَّهَبيّ (ت٧٤٨هـ)، تحقيقُ شُعَيب الأرنَؤوط وآخَرِين، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، الطَّبعة الرّابعة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

– السِّيرة النبويَّة، ابن هشام (ت٢١٨هـ)، تحقيق الدكتور همّام عبد الرحيم سعيد وزميله، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

– السِّيرة النبويَّة في ضوء المصادر الأَصليَّة – دراسة تحليليّة، الدكتور مهدي رزق الله أحمد، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلاميّة، المملكة العربيّة السعوديّة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

– شرح ديوان كعب بن زهير، أبو سعيد بن الحسن بن الحسين بن عبيد الله السكريّ (ت٢٧٥هـ)، دار الكتب والوثائق القوميّة، القاهرة، د.ط، ٢٠٠٢م.

– صَحيحُ البُخاريّ – معَ (فَتح الباري شَرح صَحيحِ البُخاري)، أبو عبدِ اللهِ محمَّدُ بنُ إسماعيلَ البُخارِيّ (ت٢٥٦هـ)، تحقيقُ عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ باز، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الثّانية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

– صَحيحُ مُسلِمٍ – معَ شَرحِ الإمامِ مُحيي الدِّينِ النَّوَويّ المتَوَفَّى سنةَ ٦٧٦هـ المسمَّى المِنهاج شَرح صَحيح مُسلِمِ بنِ الحجّاج، أبو الحسَيْنِ مُسْلِمُ بنُ الحجَّاجِ النَّيْسابُورِيّ (ت٢٦١هـ)، تحقيقُ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطَّبعة الخامسة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

– العفو والاعتذار، أَبو الحَسَن محمَّدُ بنُ عمرانَ العبديُّ المعروفُ بالرَّقّام البصريّ صاحبِ ابنِ دُرَيد، تحقيق الدُّكتور عبد القدّوس أَبو صالح، دار البشير، عَمّان، الطَّبعة الثّالثة، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

– السِّيرَةُ النَّبويَّةُ المُسَمّى عُيون الأَثَر في فُنونِ المَغازي والشَّمائلِ والسِّيَر، محمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يَحيى بن سيِّدِ النّاسِ (ت٧٣٤هـ)، مؤسَّسةُ عزّ الدِّين لِلطِّباعةِ والنَّشر، بيروت، د.ط.، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

– فَتحُ الباري شَرحُ صَحيحِ البُخاري، أحمدُ بنُ عليّ بنِ حجرٍ العَسقَلانيُّ الشّافِعِيّ (ت٨٥٢هـ)، تحقيقُ عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ باز، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطَّبعة الثّانية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

– قراءة في قصيدة (بانت سعاد)، الدُّكتور عبد العزيز ناصر المانع، بحث في مجلّة المجمع العلميّ العراقيّ، المجلَّد الثّالث والثَّلاثون، الجزءان الثاني والثالث، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م: ٣٥٤–٣٨٥.

– معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، الدكتور محمّد ضياء الرحمن الأعظميّ، أضواء السَّلف، الرِّياض، الطَّبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

– معلّقة عمرو بن كلثوم بشرح أبي الحسن بن كيسان (ت٢٩٩هـ)، تحقيق الدُّكتور محمَّد إبراهيم البنّا، دار الاعتصام، القاهرة، الطَّبعة الأُولى، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

– مِنَحُ المدح أَو شُعَراءُ الصَّحابَةِ مِمَّن مَدَحَ الرَّسولَ صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ أَو رَثاهُ، ابنُ سَيِّدِ النّاس (ت٧٣٤هـ)، تحقيق عفت وصال حمزة، دار الفكر، سورية، الطَّبعة الأُولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

– نصوص من الشِّعر العربيّ في صدر الإسلام والعصر الأُمويّ – دراسة وتحليل، الدكتور نوري حمّودي القيسيّ وآخرون، جامعة بغداد – كلّيّة الآداب، بغداد، د.ط، د.ت.

– النقد الأخلاقيّ أصوله وتطبيقاته، نجوى صابر، دار العلوم العربيّة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

– نيل الأَوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيّد الأَخيار، محمّد بن عليّ بن محمّد الشوكانيّ (ت١٢٥٥هـ)، تحقيق أنور الباز، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.